

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٤٠٤/١٤٥٦
تاريخ : ٤٠٤/٨/٢٥

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم بطاريات لصالح قوى الامن الداخلي
المرجع : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٦/١٢٥١٤ تاريخ ٢٠٢٦/٨/١٨.

- في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٦/٩/١٥ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٤٤٢٩٧ تاريخ ٢٠٢٦/٩/٨ ؛
 - استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١٤٠٢ تاريخ ٢٠٢٦/٩/١٥ وتبين أنه تقدم لهذا التلزم عرض أسعار وحيد.
 - قامت لجنة التلزم بتدقيق مستندات الغلاف الأول للعرض المقدم ، وقد تم رفضه من الناحية الإدارية ، وبقي غلاف الأسعار مقفل في ملف الصفقة ، واعيد كامل الملف للإدارة لإجراء المقتضى القانوني المناسب.
 - بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم ، كما تم تحرير الايصال المالي الى المتعهد بعد حضور ممثله القانوني.
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣
اللواء رائد عبد الله
المدير العام لقوى الامن الداخلي

